

من وزير المالية

إلى

1382

2013/06/19

الموضوع : طلب توضيحات حول معالم التسجيل
المرجع : مكتوبك الوارد علينا بتاريخ 7 جوان 2013

لقد أفدت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك مواطنة تونسية مقيمة بالخارج وأنت اقتنيت مسكنا بتونس بالعملة الأجنبية معتبرة أن عملية الإقتناء تنتفع بامتياز التسجيل بالمعلوم القار كما أن الشركة التي اقتنيت لديها المسكن وهي شركة السياحة تونس الخليج أبرمت اتفاقية مع الدولة التونسية تتضمن في مادتها الخامسة إعفاء من معالم التسجيل النقل الأول للمساكن السياحية طبقا للبند 16 من القانون عدد 113 لسنة 1983.

غير أنه تمت مطالبتك بدفع المعلوم النسبي للتسجيل فطلبت النظر في إمكانية إعفائك منه.

وجوابا، يشرّفني إعلامك أن عمليات إقتناء المساكن التي تتم بعملة أجنبية قابلة للتحويل تنتفع بالتسجيل بالمعلوم القار طبقا لأحكام الفصل 59 من مجلة تشجيع الإستثمارات وذلك فقط بالنسبة إلى الأجانب غير المقيمين ، ويتنزل هذا الإمتياز في إطار تشجيع سياحة الإقامة بالنسبة إلى الأجانب وبالتالي فلا يمكن لحاملي الجنسية التونسية حتى المقيمين بالخارج الإنتفاع به.

أما الإمتياز المنصوص عليه بالمادة الخامسة من الإتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية وشركة السياحة تونس الخليج والذي ينص على إعفاء النقل الأول للمساكن السياحية من معالم التسجيل وذلك طبقا لأحكام البند 16 من القانون عدد 113 لسنة 1983، فقد تم إلغاؤه بمقتضى القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 والمتعلق بإصدار مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وعلى أساس ما سبق فإن عملية إقتنائك للمسكن موضوع الإستشارة تخضع للتسجيل بالمعلوم النسبي.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي